

تعقيب

عدد القضية : 35566

تاريخ القرار : 28 جوان 2004

الأطراف : - المكلف العام بنزاعات الدولة في حقّ وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

- *****و****ابنا*****

المادة : إجراءات

اللجوء إلى الإختبار - إعادة الإختبار

ملخص القضية : يطعن المعقب في الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية بتاريخ 29 ماي 2002 والقاضي بقبول الإستئنافين الأصلي والعرضي شكلا وفي الأصل بإقرار الحكم الابتدائي المستأنف مع تعديل نصّه وذلك بالترفيف في مبلغ الغرامة المحكوم به ابتدائيا إلى ما قدره 133.400,000 د وبحمل المصاريف القانونية على المكلف العام بنزاعات الدولة في حقّ وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

مآل القضية : رفض مطلب التعقيب أصلا.

- إن ما يعيبه المعقب على محكمة الموضوع بخصوص إعادة الإختبار لا يقوم على أيّ سند قانوني صحيح ذلك أنّه لا وجود لأيّ قاعدة قانونية تفرض ذلك على المحكمة خاصة وأنّ الغاية من لجوء المحكمة للإختبار هو الإستشارة برأي أهل الخبرة في الموضوع، ورأي هؤلاء لا يقيدّها.